

منشور عدد 1

الموضوع : حول الوصفة الطبية

المراجع : - أمر عدد 1155 لسنة 1993 مؤرخ في 17 ماي 1993 يتعلق بمجلة واجبات الطبيب

- مناشير وزير الصحة العمومية حول الوصفة الطبية

- عدد 59 بتاريخ 27 مارس 1982
- عدد 76 بتاريخ 4 جوان 1983
- عدد 45 بتاريخ 29 أفريل 1988
- عدد 48 بتاريخ 9 ماي 1988
- عدد 150 بتاريخ ديسمبر 1996
- عدد 56 بتاريخ جويلية 1999

وبعد لقد بلغني أن بعض الوصفات الطبية لا تشتمل على كل البيانات القانونية الواردة بالأمر عدد 1155 المؤرخ في 17 ماي 1993 المتعلق بمجلة واجبات الطبيب مما قد يتسبب في استعمالها لغرض التحيل والتدليس.

لذا أذكركم أنه يتعين إيلاء العناية اللازمة لتحضير الوصفات الطبية وذلك بكل وضوح ودقة خاصة وأنها تضبط العلاج الذي سيتلقاه المريض. ويتولى الطبيب المباشر تحرير الوصفة الطبية في ثلاث نظائر مستخرجة من دفتر ذي جذاذات. ويسلم النظير الأول إلى المريض ويحفظ الثاني بصيدلية الهيكل الصحي. ويبقى الثالث بالدفتر ذي الجذاذات للاستظهار به عند الاقتضاء. وتتضمن الوصفة الطبية البيانات التالية :

- اسم الهيكل الصحي والقسم الإستشفائي

- اسم المريض بالكامل ورقم تسجيله والتغطية الصحية التي ينتفع بها

- اسم الطبيب بالكامل وصفته وإمضاؤه بخط اليد

- تاريخ الفحص

- ختم القسم الإستشفائي أو العيادة

مع العلم أن الطبيب هو المؤهل الوحيد لتشخيص حالة المريض ووصف الأدوية اللازمة والمدرجة ضمن القائمة الإستشفائية مع التنصيص بوضوح على مقادير الدواء وكيفية تناوله وأوقات استعماله.



و في نفس الاطار فان الصيدلي المباشر بالهيكل الصحي العمومي مطالب بمراجعة الطبيب عندما يجد نفسه أمام وصفة طبية يشتبه في تحريرها أو في مضمونها كما يجب عليه رفض كل وصفة طبية تنصص على أدوية غير مدرجة بالقائمة الإستشفائية باستثناء بعض الأدوية التي يمكن اقتناؤها برخصة مسبقة من وزارة الصحة العمومية.

لذا أدعوكم لتطبيق الإجراءات المبينة آنفا بكل دقة وحزم

وزير الصحة العمومية
عن وزير الصحة العمومية
رشيد السليمان
الإمضاء: زكرياء الوسلاتي

المرسل إليهم السادة والسيدات :

- للإعلام والتنفيذ {
- المديرون الجهويون للصحة العمومية
 - المديرون العامون للمؤسسات العمومية للصحة ومديرو المستشفيات
 - والمراكز والمعاهد المختصة
 - رؤساء الأقسام الطبية
 - الأطباء
- للإعلام والمتابعة {
- أعضاء الديوان
 - مديرو الإدارة المركزية

